

المحاضرة الثالثة: ابرام الصفقة العمومية وفقا لاسلوب التراضي

المطلب الثاني : كيفية و اجراءات التراضي

إن إجراء طلب العروض يمر عن طريق إجراءات معقدة و طويلة المدى مما يجعل الإدارة لا تستطيع اللجوء إليها في بعض الظروف . كما أن بعض الحالات لا تستدعي كل هذه الإجراءات لهذا تم الترخيص دائما للإدارة بإمكانية التعاقد بكيفية التراضي.

تعريف التراضي " التراضي هو إجراء تخصيص صفقة لمتعامل متعاقد واحد دون الدعوة الشكلية إلى المنافسة"

أشكال التراضي : يأخذ التراضي شكلين:

1- شكل التراضي البسيط

2- التراضي بعد الإستشارة:

1- التراضي البسيط : وهذا الإجراء هو قاعدة استثنائية لإبرام العقود ، وتلجأ المصلحة المتعاقدة الى التراضي البسيط في الحالات المنصوص عليها في المادة 49 من المرسوم الرئاسي 247/15، و عددها ستة حالات.

2- التراضي بعد الإستشارة : وتنظم هذه الإستشارة بكل الوسائل المكتوبة الملائمة دون أية شكليات أخرى أي ابرام الصفقة بإقامة المنافسة عن طريق الاستشارة المسبقة والتي تتم بكافة الوسائل المكتوبة كالبريد والتلكس وبدون اللجوء الى الاجراءات الشكلية المعقدة للاشهار . وتلجأ المصلحة المتعاقدة الى التراضي بعد الإستشارة في الحالات المنصوص عليها في المادة 51 من المرسوم الرئاسي 247/15 كما يمكن للمصلحة المتعاقدة اللجوء الى الاعلان في هذا الاسلوب اذا اقتضت الظروف ذلك .